

عمدة القاري

لا إله إلا الله فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله فقال والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقا (1) كانوا يأدونها إلى رسول الله لقاتلتهم على منعها قال عمر بن الخطاب ما هو إلا أن قد شرح الله صدر أبي بكر بن الخطاب فعرفت أنه الحق) .

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فقال والله لأقاتلن إلى قوله قال عمر رضي الله تعالى عنه ورجاله قد ذكروا غير مرة والحكم بفتحيتين وأبو حمزة بالحاء المهملة والزاي والزهري هو محمد بن مسلم قال الحميدي هذا الحديث يدخل في مسند أبي بكر وفي مسند عمر أيضا بقوله أن رسول الله قال أمرت أن أقاتل الناس الحديث وخلف ذكره في مسنديهما وذكره ابن عساكر في مسند عمر رضي الله تعالى عنه .

(ذكر تعدد موضعه ومن أخرجه غيره) أخرجه البخاري أيضا في استتابة المرتدين عن يحيى بن بكير وفي الاعتصام عن قتيبة وأخرجه مسلم في الإيمان عن قتيبة به وأخرجه أبو داود في الزكاة عن قتيبة به وعن أحمد بن عمرو ابن السرح وسليمان بن داود وأخرجه الترمذي في الإيمان عن قتيبة به وأخرجه النسائي فيه وفي المحاربة عن قتيبة به وفي الجهاد عن كثير بن عبيد وعن أحمد بن محمد بن المغيرة وعن كثير بن عبيد وعن أحمد بن سليمان وفي المحاربة أيضا عن زياد بن أيوب .

(ذكر معناه) قوله لما توفي رسول الله يوم الاثنين لثنتي عشرة ليلة من ربيع الأول من سنة إحدى عشرة من الهجرة ودفن يوم الثلاثاء وفيه أقوال أخر قوله وكان أبو بكر رضي الله تعالى عنه أي خليفة وفي رواية أبي داود استخلف أبو بكر بعده قوله وكفر من كفر من العرب كلمة من الأولى بفتح الميم في محل الرفع لأنه فاعل لقوله وكفر ومن الثانية بكسر الميم حرف جر للبيان وهؤلاء كانوا صنفين صنف ارتدوا عن الدين ونابدوا الملة وعادوا إلى كفرهم وهم الذين عناهم أبو هريرة بقوله وكفر من كفر من العرب وهذه الفرقة طائفتان إحداهما أصحاب مسيلمة من بني حنيفة وغيرهم الذين صدقوه على دعواه في النبوة وأصحاب الأسود العنسي ومن كان من مستجبيه من أهل اليمن وغيرهم وهذه الفرقة بأسرها منكرة لنبوة سيدنا محمد مدعية للنبوة لغيره فقاتلهم أبو بكر رضي الله تعالى عنه حتى قتل الله مسيلمة باليمامة والعنسي بالصنعاء وانقضت جموعهم وهلك أكثرهم والطائفة الثانية ارتدوا عن الدين فأنكروا الشرائع وتركوا الصلاة والزكاة وغيرهما من أمور الدين وعادوا إلى ما كانوا عليه في الجاهلية فلم يكن مسجد الله تعالى في بسيط الأرض إلا ثلاثة مساجد مسجد مكة ومسجد المدينة

ومسجد عبد القيس في البحرين في قرية يقال لها جواثى والصنف الآخر هم الذين فرقوا بين الصلاة والزكاة فأقروا بالصلاة وأنكروا فرض الزكاة ووجب أدائها إلى الإمام وهؤلاء على الحقيقة أهل بغي وإنما لم يدعوا بهذا الاسم في ذلك الزمان خصوصاً لدخولهم في غمار أهل الردة فأضيف الاسم في الجملة إلى الردة إذ كانت أعظم الأمرين وأهمهما وأرخ قتال أهل البغي في زمن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه إذا كانوا منفردين في زمانه لم يختلطوا بأهل الشرك وقد كان في ضمن هؤلاء المانعين للزكاة من كان يسمع بالزكاة ولا يمنعها إلا أن رؤساءهم صدوهم عن ذلك وقبضوا على أيديهم كيني يربوع فإنهم قد جمعوا صدقاتهم وأرادوا أن يبعثوا بها إلى أبي بكر رضي الله تعالى عنه فمنعهم مالك بن نويرة من ذلك وفرقها فيهم وقال الواقدي في كتاب الردة تأليفه لما توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ارتدت العرب فارتد من جماعة الناس أسد وغطفان إلا بني عبس فأما بنو عامر فتربصت مع قادتها وكانت فزارة قد ارتدت وبنو حنيفة باليمامة وارتد أهل البحرين وبكر بن وائل وأهل دباء وأزد عمان والنمرين قاسط وكلب ومن قاربهم من قضاة وارتدت عامة بني تميم وارتد من بني سليم عصية وعميرة وخفاف وبنو عوف بن امرؤ القيس وذكوان